الله ﷺ فضحك فقال اتدرون مم ضحكت فقلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يوم القيمة يقول يارب الم تجرني من الظلم فيقول بلى قال فأني لا اجيز اليوم على نفسي شاهدا الا مني فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا فيختم على فيه ثم يقول لأركانه انطقي فتنطق جوارحه فيقول ابعدكن الله ماخاصمت الا فيكن (اهـ) من شرح الزرقاني مع زيادة والحديث رواه مسلم وقوله في الحديث اولسانه معطوف على قوله على فيه اي فيختم على فيه اولسانه بالشك من الراوي ثم جعل حديث الاعمش عن الشعبي معضلا ظاهرا لأنه اشتمل على انقطاع بحذف الرسول الذي هو الأصل لأنه منشأ تلك الاحكام والصحابي المتلقى عنه تلك الاحكام فهو باستحقاق اسم الفضل اولى فلا يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم مسند اليه وليس من السند والمعضل الساقط من اسناده اثنان وقد علمت الجواب وهو ان منتهى اليه الاسناد من جملة رجاله **وقوله** وما اتى مدلسا اي والحديث الذي اتصف سنده بكونه مدلسا نوعان وهما تدليس الاسناد وتدليس الشيوخ واسقط الناظم نوعا ثالثا وهو تدليس التسوية وسيأتي والانواع الثلاثة مذكورة في متن الفية المصطلح وهي غير محصورة في الثلاثة لما يأتي من تدليس القطع وتدليس العطف فالأول وهو تدليس الاسناد ان يروي عمن سمع منه ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه كما اشار اليه الناظم **(بقوله)** الأول الاسقاط الشيخ وان ينقل عمن فوقه بعن وان **)** وهو ممنوع الا اذا كان فيه غرض صحيح وهو تقوية الحديث عند السامعين ان كان شيخه ثقة عند الحفاظ غير معلوم عند السامعين وشيخ شيخه ثقة ومعلوما عندهما والاحتراز عن التكرار من شيخ واحد والاختصار وكون شيخه ثقة صغيرا وهو كبير فيخاف ان لا يقبله المعاندون الحاسدون والغرض الفاسد تغطية ضعف شيخه او حداثته او استكانة اخذه عنه ونحو ذلك فيحذفه وينقل عمن فوقه كشيخ شيخه او من فوقه ممن عرف له منه سماع بلفظ لا يقتضي اتصالا لئلا يكون كذابا والى بلفظ يقتضيه كحدثنا وهذا

القسم

القسم مكروه تحريما عند الجمهور وحرام عند البعض وهو احد اقسام اربعة اذ رجت تحت تدليس الاسناد ثانيها تدليس القطع وهو قسمان الأول ان يسقط الراوي اداة الرواية كحدثنا ويقتصر على اسم الشيخ وهذا يفعله اهل الحديث كثيرا مثاله ماقاله ابن خشرم كنا عند ابن عيينة فقال الزهري واراد ان يذكر حديثا فقيل لحدثك فسكت ثم قال قال الزهري فقيل له سمعته منه اي سمعته من الزهري فقال لم اسمعه منه ولا ممن سمعه منه حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري الثاني من قسمي هذا النوع ان لا يسقط الراوي اداة الرواية بل يذكرها بأن يقول احدثني ويسكت وينوي القطع اي قطعه عما بعده ثم يقول هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ثانيها تدليس العطف وهو ان يصرح بالتحديث عن شيخ له ويعطف عليه شيخا آخر لم يسمع ذلك المروي منه مثاله ما رواه الحاكم في علوم الحديث قال اجتمع اصحاب هشيم فقالوا لا نكتب اليوم عنه شيئا لما يدلسه فقطن لذلك فلما جلس قال احدثنا حصين ومغيرة عن ابراهيم وساق عدة احاديث فلما فرغ قال هل لست عليكم شيئا فقالوا لا فقال بلى كل ما حدثكم عن حصين فهو سماعي ولم اسمع من مغيرة من ذلك شيئا ومع ذلك فعدم سماعه من مغيرة محمول على انه نوى القطع اي حتى يكون تدليسا لا كذبا اي انه لاحظ العامل عند تلفظه بمغيرة اي وحدث مغيرة رابعها تدليس التسوية وهو أن يروي حديثا عن ضعيف بين ثقتين التقى احدهما الآخر فيسقط الضعيف ويروي الحديث عن شيخه الثقة الثاني بلفظ محتمل كلفظ عن وأن اي يروي الحديث عن شيخ الضعيف وهو الثقة الثاني فيستوي الاسناد كله ثقات وهذا القسم شر الأقسام لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفا بالتدليس ويجد الواقف على السند بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة وفيه غرور شديد وقد اختلف في اهل هذا النوع الذي هو تدليس الاسناد الشامل للأقسام الاربعة هل يقبل حديثهم او يرد على اقوال مذكورة في شرح الزرقاني ارجحها ما ذهب اليه اكثر المحدثين والفقهاء والاصوليين

الاول الاسقاط الشيخ وان ينقل عمن فوقه بعن وان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)